

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٢٣ لسنة ١٩٨٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية وتعيين
رؤساء الدينين وبالمسائل الخاصة بالأديان المسموح بها في البلاد ،

قرر :

(المادة الأولى)

يرخص لطائفة الأقباط الأدفنتست بإقامة كنيسة بقرية سرع - مركز أسيوط -
محافظة أسيوط على قطعة الأرض الموضحة بالرسم المرافق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ،

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ رجب سنة ١٤٠٧ (٢٣ مارس سنة ١٩٨٧)

حسني مبارك